الاخوان الجمهوريون

أبعدوا رئيس القضاء

الطبعة الاولى
الاحد ٢٢ فبراير ١٩٨١
يوافق ١٧ ربيع الثانى ١٤٠١

الاهـــــــداء :

هذا الكتاب يهدى الى الشعب السودانى الكريم وله نقول :
لقد سبق ان اخرجنا كتابا عن القضاء المدنى باسم
(القضاء المدنى فى قفص الاتهام) وهاهى الاحداث
تؤكد صحة اتهاماتـــــــــــا
فانظروا كيف تصرف قضاتها :
تقدموا باستقالات جماعية ، وتوقفوا عن العمل فـــــور
تقديمها ، ولم ينتظروا سماع رأى السلطة فيهـــا !!
وهم عندما استقالوا لم يقدموا مطالب تتعلق بتحسين
وضعهم الفئوى الوظيفـــــى !!
لم يتحدثوا عن مشاكل المهنة ، وعن معاناة الجمهور فى القضايا
المتراكمة ، والتى بلغت عشرات الالاف !!
ولم يتحدثوا عن استقلال القضاء ، وهو امر منصـوص
عليه فى الدستور !!
لم يفعلوا شيئا من هذا القبيـل !!
فهل لهؤلاء القضاة قضية ؟!
وللجنة اعادة النظر فى البنية القضائية نقـــول :
هذه فرصة نادرة لتعيدوا تقويم هذا الجهاز من قمتـــــه
الى قاعدتـــــه .
ولتبدأوا بقمة هذا الجهاز !!
فرئيس القضاء هو المسئول الاول عمن ما آل اليه حال القضاء
والقضاة .

بسم الله الرحمن الرحيم

(يأيها الذين آمنوا كونوا قوّامين بالقسط، شهداء لله، ولو على انفسكم، او الوالدين والاقربين، ان يكن غنيا، أو فقيرا، فالله اولى بهما .. فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا .. وان تلووا، او تعرضوا، فان الله كان بما تعملون خبيرا)

صدق الله العظيم ..

المقدمـــة :

تناقلت وسائل الاعلام المختلفة خبر توصية مجلس القضاء العالى فى اجتماعه الطارئ يوم الاربعاء ١٩٨١/٢/١٨ للسيد رئيس الجمهورية بقبول الاستقالات المقدمة من بعض اعضـــاء الهيئة القضائية، وقد تم ذلك فعلا كما اعلن فى قرار جمهورى بعد ظهر نفس اليوم . وبذلك انتهت خدمة قرابة الثلاثمائة قاضى من المحاكم المدنية، والجنائية، والشرعية ذات الاختصاص الاولى، اى التى تتولى المحاكمات فى المرحلة الاولية، وقبـــل مرحلة الاستئناف . فكيف كان ذلك، ولماذا الاستقالة الجماعية بهذه الصورة ؟

مما لا شك فيه ان هناك اسبابا كثيرة لقصور العمل فى الهيئة القضائية، وقد ناقش السادة القضاة ذلك من قبل، فـــى مؤتمر القضاة فى سنة ١٩٧٤ مثلا، وجاءت الاشارة اليه فـــى اجتماع قضاة محاكم الاستئناف عام ١٩٨٠ .. غير ان السبـــب المباشر للتطورات الاخيرة، كما ورد فى مذكرة القضاة الى السيد رئيس الجمهورية، وكما ورد ايضا فى تسبيب الاستقالات المقدمة، هو اعتراض السادة القضاة على وضعهم فى نظام تقويم وترتيـــب الوظائف : (انظر التحقيق المنشور فى جريدة الايام بتاريـــخ ١٩٨١/٢/١٢) .. ووجه الاعتراض ان المشروع المجـــاز بواسطة مجلس القضاء العالى فى جلسته بتاريخ ١٩٨١/١/٨،

حقق زيادات بسيطة للدرجات المختلفة من القضاء جاءت دون توقعاتهم ولا تفي ، في تقديرهم ، باحتياجاتهم المالية بحكم مناصبهم القضائية الدقيقة . فكان ان اجتمع السادة القضاة من مستوى قاضي المديرية فما دون - اجتمعوا بعد اجتماع مجلس القضاء العالي المشار اليه ، واعلنوا رفضهم للمشروع المقدم من السيد وزير الخدمة العامة والاصلاح الاداري ، والذي قبله المجلس ، وكتبوا مذكرتهم للسيد رئيس الجمهورية واتفقوا في نفس الاجتماع على تسليم استقالاتهم الى اعضاء لجنتهم لتقدم الى السيد رئيس الجمهورية في حالة رفض مذكرتهم ..

وعندما ظهر للسادة القضاة ان تلك المذكرة لم تنجح في تغيير قرار مجلس القضاء العالي ، اجتمعوا في يوم الثلاثاء ١٩٨١/٢/١٧ بمباني مديرية الخرطوم وساروا في موكب صامت الى رئاسة الهيئة القضائية حيث دخلت اللجنة على السيد رئيس القضاء ، وسلمته الاستقالات عن جميع القضاة المستقيلين .. وكان السادة القضاة قد اقسموا في اجتماعهم بمباني المديرية على الا يتخذ اي واحد منهم موقفا فرديا في ذلك الامر .. وبعد تسليم الاستقالات سار الموكب الصامت الى دار نقابة المحامين حيث بدأت مرابطتهم في انتظار رد الفعل ..

ومنذ يوم الثلاثاء ١٩٨١/٢/١٧ توقف السادة القضاة المستقيلون عن العمل ، وقبل ان يصلهم اي رد على الاستقالات من السيد رئيس الجمهورية !!

هذا بايجاز تسلسل الاحداث في ازمة القضاء الراهنة ، حيث انتهى الامر بقبول الاستقالات المقدمة حسب توصية مجلس القضاء العالي في اجتماعه الطارئ نهار الاربعاء ١٩٨١/٢/١٨ منهيا بذلك خدمة قرابة الثلاثمائة قاضي من القضاة ، المدنيين ، والشرعيين ، حملة الشهادات الجامعية ، او ما يعادلها ، والقائمين

على المحاكم ذات الاختصاص الاولى ، فى اغلب انحاء البلاد ، حتى انه لم يبق سوى المحاكم الشعبية ، ومجالس القضاة ، بجانب القضاة المخولة لهم السلطات القضائية من غير حملة الشهادات الجامعية المتخصصة ، مع قضاة محاكم الاستئناف و المحكمة العليا .. ولتقدير حجم هذا التصرف ووضعه فى اطاره المعقول نقدم العرض السريع التالى للنظام القضائى فى السودان .

النظام القضائى فى السودان

ينقسم النظام القضائى فى السودان الى قسمين من حيث الاختصاص : فالمحاكم الشرعية تختص بنظر قضايا الاحوال الشخصية مثل التركات و الميراث و الهبة و الوقف و الزواج والطلاق ..

اما محاكم القسم المدنى فتختص بنظر القضايا الجنائية ، و القضايا المدنية ، و قضايا الاحوال الشخصية لغير المسلمين . ويلحق بمحاكم القسم المدنى المحاكم الشعبية المحلية ، و مجالس القضاة .. وهى المحاكم التى اسست وفقا لقانون المحاكم الشعبية المحلية لسنة ١٩٧٧ .. وتتكون كل محكمة من رئيس يعين لمدة خمس سنوات ، و نائب له ، وعدد من الاعضاء الذين يمثلون القرى الواقعة فى منطقة اختصاص تلك المحكمة . والمعلوم ان رئيس واعضاء المحكمة الشعبية ليسوا من القانونيين المؤهلين ويتم اختيارهم وفقا للاسس التى وضعها قانون المحاكم الشعبية المحلية من بين المواطنين وهى مراعاة ظروف الشخص المالية ، و التى يشترط ان تكون حسنة ، كما يشترط ان يكون الشخص حسن السيرة ، و مقبولا لدى المواطنين ..

وقد منح قانون المحاكم الشعبية المحلية لسنة ١٩٧٧ رؤساء هذه المحاكم سلطات قضائية فيما يتعلق بالتحرى ، والتحقيق

وفتح البلاغات، وقبول عرائض المواطنين الجنائية، والمدنية، بالاضافة الى عملها الاساسى وهو الفصل فى المنازعات الجنائية والمدنية التى تعرض عليها وفقا للعرف السائد فى منطقتها، أو وفقا للقوانين التى اذن لها بتطبيقها فى امر تأسيسها .

وتخضع المحاكم المحلية الشعبية لاشراف القضاة المدنيين حيث يقوم القاضى المقيم فى كل مركز بالاشراف على عدد من هذه المحاكم والفصل فى الاستئنافات التي ترفع اليه ضد احكامها .

هذا وقد عرف السودان منذ بداية الاستعمار الثنائى هذا النوع من القضاء الاهلى الذى يتولى المسئولية فيه المواطنون انفسهم سواء كانوا هم العمد والنظار والمشايخ فى الماضى ام كانوا هم المواطنين البارزين فى المجتمعات الريفية اليوم ..

وتقوم هذه المحاكم بأداء ما يوازى اكثر من ثمانين فى المائة من حجم العمل القضائى المدنى والجنائى فى السودان .. بينما تقوم المحاكم المدنية بالفصل فى القضايا المدنية والجنائية التى تحتاج الى تطبيق دقيق ومتخصص للقوانين والقواعد القضائية والاجرائية ..

موضوع استقالة القضاة :

ان قضية الرواتب والوضع المالى للقضاة قضية مهمة حيث يجب ان يدفع للقضاة من الرواتب ما يعفهم عن التطلع الى ما فى ايدى الناس، ويصونهم عن التعود على الاستدانة، ويكفل لهم حياة كريمة تتفق مع ما يجب ان يكون للقاضى من وقار، ونزاهة .. وفى كل هذا تدعيم لمبدأ استقلال القضاء وارتفاعه عن الشبهات.

ولكننا فى نفس الوقت لا نرى ان يكون السعى للحصول على الرواتب المطلوبة للقضاة بالوسائل الخاطئة والتى تخالف الدستور والقانون وتنقص من مكانة وهيبة القضاة انفسهم، مثل تقديم

الاستقالات الجماعية و التوقف عن العمل بغرض الضغط على الجهاز التنفيذى للحصول على الرواتب الكبيرة و الامتيازات .

و اخطر آثار مثل هذا السلوك انه يظهر الجهاز القضائى بمظهر التابع للجهاز التنفيذى بصورة صارخة و مهينة ، و هو الذى يجب ان يحرص على مظاهر استقلاله و قيامه بواجبه الاساسى فى صيانة الدستور ، و حكم القانون ، و رعاية الحريات الاساسيـــــة للمواطنين .

و كان الاجدر بالسادة القضاة المطالبة ، و الاصرار ، على الاستقلال المالى و الادارى للهيئة القضائية ، و السعى لذلك بكل الوسائل المشروعة و اللائقة ، مع الالتزام التام بأداء واجباتهـــم الدستورية و القضائية ، كمـــا وكيفا ..

ولكن ، وبكل اسف ، فان الدلائل تشير الى ان السادة القضاة مقصرون تقصيرا كبيرا فى اداء واجباتهم القضائية ممـــا اضرّ كثيرا بمصالح جمهور المتقاضين و المجتمع بصورة عامـــة . فهناك البطء الشديد ، و التأجيل لأضعف الاعذار ، وعـــدم الانضباط فى مواعيد العمل و ساعاته ، و استهتار بعض القضـــاة بكرامة المواطن الذى يقف امامه شاكيا ، او مدّعيا ، او مدّعى عليه ، او حتى شاهدا على الوقائع موضوع القضية .

و قد فقد المواطن العادى ، و من جرّاء كل ذلك ، الثقة فى الحصول على عدالة ناجزة فى المحاكم لما ينتج من تعطيـل و لسنوات طويلة .. و الاحصائيات الواردة فى بيان مجلس القضاء العالى حتى نوفمبر ١٩٨٠ تشهد على ذلك :ـ

أ/ القضايا الشرعية (٨٩٣٠) قضايا تركات و (٤٩٠٦) قضايا اخرى .

ب/ القضايا المدنية (١٥٦٧١)

ج/ القضايا الجنائية (٣٦٨٥٠) منها ١٤٧٦ قضايا محاكـــم

كبرى (جريدة الايام بتاريخ ١٩٨١/٢/١) .

كما ترد فى نفس البيان اشارات للآثار السلبية لضعف الاداء القضائى من رفض للعمل فى المواقع البعيدة ، وتأخير كبير فى المحاكمات الجنائية ، يمتد فى بعض الاحيان الى اربع ، وخمس ، سنوات .. ومن صور التأخير فى القضايا المدنية ان فيها ما استغرق اكثر من عشر سنوات ، بينما تستغرق قضايا الاخلاء ، وهى عاجلة بطبيعتها ، تستغرق بين ثلاث ، و اربع ، سنوات ، فى المتوسط !!

ونلاحظ هنا ان بيان مجلس القضاء العالى لم يتعرض للتأخير والاهمال الشديد فى عمل محاكم الاستئناف و المحكمة العليا نفسها .. فالتأخير يعود فى غالب الحال ، لتأخير النظر ، و الفصل ، فى الاستئنافات التى تأخذ الشهور العديدة .. كما ان المحكمة العليا تأخذ السنين لتقرر فى امر تأييد الادانة ، و العقوبة ، بعد المحاكم الكبرى ، بينما ينتظر الشخص المدان فى السجن ، وهو لا يعلم هل ينفذ عليه حكم الاعدام ، ام يستبدل بالسجن ..

فلماذا ينحصر هم السادة القضاة فى امر الرواتب و الامتيازات ولا يتوفرون على دراسة هذه السلبيات الكثيرة ، والعمل على علاجها ؟؟ فقد كان من الاجدر بالسادة القضاة الوقوف بصلابة واصرار فى الاحتجاج على انتهاك سيادة القانون ، واهدار مصلحة العدالة الناجم عن فقر الامكانات الضرورية للاعلانات ، و المتابعة ، والعمل الادارى الضرورى ، والاحتجاج كذلك على افتقار بعض المحاكم حتى لنسخ القوانين الاساسية المطبقة يوميا ، مما اضطر القضاة للاعتماد على الذاكرة ، او الاستعانة بالمحامين ، وهم ، فيما يبدو للطرف الثانى على الاقل ، طرف فى الخصومة .

القضية الخطأ بالوسيلة الخطأ :

مع اخذ السادة القضاة بالامور الاقل اهمية ، او على الاقل الانحصار فى اضيق المسائل ، فهم قد اتخذوا الوسائل الخطأ فى

عملهم هذا .. فاذا كان القضاة ، وهم الادرى بالقانون ، والاجدر بالانضباط ، والاعتدال ، يخرقون القانون ، ويلجأون لوسائل الاستقالات الجماعية ، والتوقف عن العمل ، فماذا ننتظر من البسطاء ، والاميين ، من عامة الشعب ؟!

ففي تصرف السادة القضاة ، من تجميع ، واصرار ، على الاستقالات الجماعية ، ثم التوقف عن العمل بصورة فورية ، وقبل الفصل في استقالاتهم ، في كل هذا ما يمكن ان يقع تحت طائلة المادة (١٤٣) من قانون العقوبات لانه تخل من موظف عام عن واجبه بغير وجه شرعي باتفاق سابق ، ان كانت نتيجة ذلك اعاقة اداء خدمة عامة الى حد تسبيب ضرر ، او خسارة ، او متاعب جسيمة ، للمجتمع ، كما يمكن ان يشكل جريمة تحت المادة (١٧) من قانون امن الدولة لسنة ١٩٧٣ ، لانه امتناع جماعي عن العمل ، ولو في صورة استقالة جماعية ، بغرض تعويق سير مرفق من المرافق العامة .

وليس المقصود من هذه الملاحظة بالطبع تحريض السلطات على معاقبة السادة القضاة بموجب هذه المواد ، ولكن فقط لتقرير ان السادة القضاة قد خالفوا القانون الذي يطبقونه على الناس كل يوم ، وهو بين ايديهم .. فهم لم ينتفعوا في سلوكهم الخاص بدراستهم للقانون واشتغالهم به !!

وقد مكن القضاة ، بكل ما قاموا به من اعمال في تنفيذ مخططهم للاحتجاج على وضعهم المالي الجديد ، مكنوا الجهات المعارضة لثورة مايو من استغلال قضية السادة القضاة لاغراضها السياسية الهدائية . ففي صور الاستقالات الجماعية ، والمواكب الصامتة ، والتوقف عن العمل من القضاة بالذات — في كل ذلك مادة جاهزة للمعارضة لتجاول استغلالها ، وتصعيدها ، الى مستوى العمل المستهدف للسلطة نفسها ، وبصورة مباشرة .

ونحن لا نخال ان السادة القضاة قد قصدوا ايا من ذلك ،

ولكننا نأخذ عليهم غفلتهم التى مكنت من استغلال موقفهم بهذه الصورة .

ومن متابعة الموقف، بعد قبول الاستقالات، نلمس زاوية سلبية اخرى، وهى انه قد ظهر ان السادة القضاة لم يحسبوا حساب قبول الاستقالات، وما يتبع ذلك من تطورات .. فهم قد اطمأنوا الى ان العمل الجماعى الكبير فى الاستقالة الجماعية، والتوقف عن العمل، سيضطر السلطة الى التسليم الى مطالبهم فورا فيعودوا الى اعمالهم موفورين منتصرين .. ولم يحسبوا حساب الاحتمال الثانى اذا ما قبلت الاستقالات كما حدث فعلا .. فبهتوا واسقط فى ايديهم .

رئيس القضاء هو المسئول :

ومع كل اللوم الذى نوجهه للسادة القضاة، والنقد الموضوعى، والمستهدف لمصلحتهم هم، ولمصلحة البلاد من ورائهم، فاننا نقدر ان المسئولية الحقيقية لكل ما يحدث الآن فى الهيئة القضائية تقع على عاتق السيد خلف الله الرشيد، رئيس القضاء ..

فالسيد خلف الله الرشيد هو المسئول الاول عن سقوط هيبة القضاء، بأقواله، وبأفعاله غير المنضبطة بالقانون، والمناقضة لحقيقة موقفه كرئيس للقضاء (راجع كتبنا : "خلف الله الرشيد وقامة رئيس القضاء" و "لا يا رئيس القضاء" و "القضاء المدنى فى قفص الاتهام") صفحة ٢٣ وما بعدها ..

وبتدخل السيد خلف الله الرشيد السافر فى اعمال المحاكم المحاكم الادنى درجة، واستخفافه بحرمة القانون، وعدم الترفع عن شبهات الانحياز، او الغرض، فقد هون امر القضاء على كل من دونه من القضاة، وضرب اسوأ النماذج للقضاة الناشئين، ونفر الكفاءآت القانونية، والشخصية الجيدة من العمل بالقضاء .. واكثر من ذلك، فقد نفر حتى عامة القانونيين من العمل فى الهيئة

القضائية ، حتى ان عشرات الوظائف القضائية العليا قد ظلت شاغرة لسنوات طويلة ..

ونحن نجد في الاحصائيات التى ينشرها بيان مجلس القضاء العالى نفسه ، والتى سلفت اليها الاشارة ، نجد فيها ادانة واضحة لأداء السيد خلف الله الرشيد كرئيس للقضاء ، ودلالة جلية على فشله فى قيادة هذا الجهاز الحيوى ، والحساس ، فهو رئيس للقضاء لاكثر من ست سنوات ، وقد تدنى العمل القضائى من ناحية الكمية ، والنوعية ، فى عهد السيد خلف الله الرشيد اكثر من اى رئيس سابق للقضاء ..

ولا يزال السيد خلف الله يحاول مواصلة التضليل للسلطة والرأى العام .. فقبل حوالى اسبوع من بيان مجلس القضاء العالى ، قام السيد خلف الله الرشيد بجولة تفتيشية ، وتفقد المحاكم ، واحوال المنتظرين بالحراسات ، واعلن ان كل شىء على ما يرام .. فقد نشرت جريدة الايام ١٩٨١/٢/٩ الخبر الآتى :-

(قام السيد خلف الله الرشيد رئيس القضاء صباح امس فى اطار سلسلة زياراته الميدانية بزيارة حراسات شرطة ام درمان جنوب وام درمان وسط وام درمان شمال والسجن العمومى والمحاكم ومكاتب الشرطة بأم درمان . تفقد سيادته احوال المنتظرين بالحراسات ووقف على سير اجراءآتهم القضائية . هذا وقد اطمأن السيد رئيس القضاء على احوال المنتظرين المتعلقة بسير التحرى والمحاكمات واشاد بالمجهودات التى بذلها رجال القضاء والشرطة والسجون بأم درمان)

ونحن اذ نلاحظ ان سلطة ثورة مايو مسئولة عن وجود السيد خلف الله الرشيد فى هذا المنصب الخطير ، واذ نلاحظ ان كل صور قصوره ، وسوء ادائه محسوبة على النظام بصورة عامة ، نلاحظ ايضا ان السيد خلف الله ، قد سخر علمه ، وامكانات المهنة القانونية

الهيئة القضائية ، لتضليل النظام نفسه ، و لتبرير المفارقات للأسس الدستورية ، والقانونية ، فى هذا المجال ..

المعارضة و نقابة المحامين :

لقد درجت نقابة المحامين على تمكين بعض العناصر فيها من استغلال اسم النقابة ، و امكانياتها ، لخدمة اغراضها السياسية فى معارضة سلطة ثورة مايو .. وكذلك فعلوا هذه المرة بقضية القضاة ، و قد مكنهم القضاة من ذلك ، كما اشرنا من قبل ، فحاولت عناصر المعارضة تصعيد القضية الى مستوى المصادمة السياسية الشاملة ، ولن يكون لهم ما ارادوا باذن الله .

و لا بد من التأكيد على ان ادعياء الحرص على سيادة حكم القانون ، واستقلال القضاء ، من شيوعيين ، و بعثيين ، وحزبيين (طائفيين) ، هم ابعد الناس عن هذا الذى يدّعونه . فمال الشيوعيين ، و البعثيين ، و سيادة حكم القانون ، و استقلال القضاء ، و فكرهم ، فى اصوله الفلسفية ، وممارساتهم التطبيقية ، لا يعرف الا العنف والكبت ، و الارهاب .. اما الحزبيين الطائفيين ، فقد زيفوا الديمقراطية ، واهدروا استقلال القضاء ، وانتهكوا سيادة حكم القانون ، فى قضية حل الحزب الشيوعى ، و فى محكمة الردة للاستاذ محمود محمد طه .. فليستحى هؤلاء ، وهؤلاء ، وليعلموا ان ذاكرة هذا الشعب الواعى ، الذكى ، غنية بالتجارب و العبر .. و هو اليوم يعامل مثل هذا العبث بما يستحقه من اهمال و تجاهل ..

ونحن نحب للسادة القضاة ان يسارعوا بالخروج بأنفسهم من هذه الحلقة المريبة ، المغرضة ، وان يواجهوا مسئوليتهم فى قضيتهم المطلبية بأنفسهم ، عسى ان يجعل الله لهم مخرجا كريما يحفظ لهم كرامتهم ، و يحفظ للبلاد استقلالها ، وحريتها .

الخروج من الازمة :

رغم كل ما يمكن ان يقال عن السادة القضاة و السلبيات الكثيرة

التى تصاحب عملهم القضائى ، و تلك التى صاحبت اختيارهم ، ومعالجتهم للقضية الراهنة ، فان كل ذلك ما هو الا مظهر للمشكلة الكبيرة التى نلمسها فى جميع المرافق والمؤسسات الاخرى ، وهى غياب الضمير ، وضعف الفكر ، لغياب التربية الفكرية ، والاخلاقية ، السليمة . ولن يكون الحل الكامل ، والجذرى ، لمشكلة الاداء القضائى ، او الطبى ، او الهندسى ، او خلافه ، الا بالثورة الثقافية الشاملة التى تعيد صياغة الفرد ، وتربيته على الاخلاق الدينية الانسانية الرفيعة ، فى رعاية حقوق الآخرين ، ودوام الحرص على مصالحهم ، ورؤية نفس كل واحد منّا فى كل الآخرين ..

ولن تكون الثورة الثقافية هذه الا بالتزام كل منّا منهاج السنة النبوية الشريفة فى العبادة ، وفى المعاملة حتى نعيد تعليم انفسنا القيم الدينية الرفيعة فى عبارات النبى عليه الصلاة والسلام مثل : (الدين المعاملة) ومثل (الخلق عيال الله فأحبهم الى الله انفعهم لعياله) ومثل (لايؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) ومثل (من غشنا ليس منّا) .. هذه هى قيم الانانية العالمة ، الذكية ، التى تحب لنفسها ، ولكنها تعلم انه لا سبيل لترصيل الخير لنفسها الا بضمان الخير للجميع .. فهى تستطيع ان تتصور انها يمكن ان تكون فى اى موقع ، وفى جانبة من حاجات التعامل مع اى فئة من الناس .. فكيف يكون حال القاضى ، مثلا ، لو كان هو احد طرفى الخصومة ، او لو كان هو متهما ؟؟ فماذا يحب لنفسه ، فى ذلك المقام ؟؟

ومع هذه الرؤية الكبيرة والشاملة فاننا نجد فى الازمة الراهنة فرصة ذهبية لتصحيح مسار القضاء ، واعادة صياغة الهيئة القضائية ، حتى تنتهى الى ارساء قواعد العدالة الناجزة ، فى ظل القضاء المستقل ، القائم على رعاية حكم القانون ، وضمان الحقوق الدستورية للمواطنين .. وبهذا العمل نعيد للهيئة القضائية هيبتها واحترامها لنفسها ونعيد للسادة القضاة ثقتهم بأنفسهم ،

ونغرسهم بالاخذ بأسس، وتقاليد، العمل القضائى الرفيع، من تواضع، وحياد، وعلم، وجدية، فى العمل ..

الحـــل العاجـــــل :

وبسبيل الاخذ بالخطوات العملية فى حل ازمة القضاء نقرر بعض المبادىء العامة التى يعتمد عليها نجاح اى عمل فى المستقبل :-

اولا : ان نوعية القضاة اهم بكثير من عددیتهم، وذلك الاعتبار هو جوهر العمل القضائى الناجح، كما، وكيفا، اى من حيث كمية الانجاز، ونوعيته الفنية .. ونحن نتصور انه لو توفر ثلث العدد الراهن من القضاة من نوعية جيدة، وجادة، لأنجزت اكثر من انجاز الهيئة القضائية الراهنة، وبدرجة فنية ارفع ..

ثانيا : ان قيادة العمل القضائى، والقدوة الحسنة المتمثلة فى شخص رئيس القضاء، واعضاء المحكمة العليا لهى شرط النجاح لأى سياسة قضائية جديدة، وذلك لأن هذه القيادة هى التى تشرف على الاختيـــار، والتدريب، والادارة وتضرب النموذج بعملها هى .. فاذا كان قضاة المحاكم العليا هذه لا يحضرون لمكاتبهم الا بعد العاشرة، ويخرجون منها قبل الواحدة، واذا كانت ملفات الاستئنافات تبقى على مكاتـــب السادة قضاة محاكم الاستئناف، والمحكمة العليا، الشهور الطويلة، فماذا ننتظر من المحاكم الادنى درجة، ومن القضاة الجدد ؟!

ثالثا : ان شروط الخدمة، بجوانبها المختلفة، وليس فى الناحية المالية فقط، من اهم مقومات نجاح العمل لاعادة بناء الهيئة القضائيـــة . ففى ظروف البلاد الاقتصادية الراهنة، ومن آثار التضخم المالى المحلى، والعالمى، لن تجدى زيادة المرتبات كثيرا .. ولكن بتقديم بعـــض الخدمات البسيطة كالسكن، والترحيل، يتحسن موقف القاضى بدرجة كبيرة وتحفظ كرامته، ووقاره، وترتفع همته فى العمل ..

رابعا : ان استقلال القضاء من المبادىء الدستورية الضرورية فـــى

الحكم الحديث المستقر، كما هو الحال عندنا اليوم فى السودان ٠ فقد كان من المفهوم، والمبرر تماما، ان تحرص الثورة، فى الماضى، وهى محاطة بالاعداء المتربصين بها، ان تحرص على تقريب اصحاب الولاء، وان كانوا على ضعف فى الكفاءة، حتى تطمئن على عدم تسلل اعدائها الى الاجهزة الحساسة، واستغلالها لتقويض النظام ٠٠ اما الآن، وقد استقر الامر لثورة مايو، وآن اوان تسليم السلطة للشعب من خلال الحكم الاقليمى، فلا بد من استيفاء مقومات الحكم الديمقراطى بتأسيس استقلال القضاء، ابتداء من شخصية رئيس القضاء، واهليته للمنصب، ثم النزول الى الجوانب الادارية، والمالية، والفنية، المتعلقة بذلك ٠

فبازالة ما يقدح فى اسس استقلال القضاء تحرم المعارضة اليوم من سلاح جاهز كثيرا ما ترفعه فى مواجهة نظام ثورة مايو، والدعاية ضده، فى الوقت الذى لا يمارس فيه الجهاز التنفيذى اى خرق فعلى لاستقلال القضاء، ولا يستغل، او يحاول، الانتفاع من الصور المريبة فى علاقة السلطة التنفيذية بالهيئة القضائية ٠

وعلى ضوء هذه النقاط نقترح الخطوات العملية التالية :ـ

١) ابعاد السيد خلف الله الرشيد من رئاسة القضاء، حتى لا يكون له ادنى اثر فى العمل المقبل، فى اعادة صياغة الهيئة القضائية ٠٠

٢) اختيار رئيس جديد للقضاء ممن يتحلون بقوة الشخصية، والعلم بالقانون، والتقدير العميق لروحه، ومراميه البعيدة ٠٠

٣) اطلاق يد السيد رئيس القضاء الجديد فى اختيار معاونيه واعادة بناء الهيئة القضائية مع ازالة كل شوائب، او شبهات، التدخل من اى جهة اخرى ٠٠

٤) مراجعة شروط خدمة القضاة، ووضعهم الادارى، والمالى، واستكمال جوانب الحيدة، والوقار فى العمل القضائى، حتى نستقطب بذلك افضل العناصر، ولو فى اعداد اقل بكثير من الاعداد السابقة ٠٠

٥) التركيز على النوعية، والتمحيص الشديد عند الاختيار، والاصرار

على ذوى الخبرة ، و التجربة الشخصية الناضجة بقدر الامكان .

٦) طرح الوظائف القضائية لجميع الراغبين فيها ، سواء اكانوا من القضاة المستقيلين اليوم ، او خلافهم ، لأن ذلك انما يكون للعمل فى هيئة قضائية جديدة ، ولوظائف جديدة ، وبشروط جديدة ..

خاتمـــــة :

هذه كلمة حق وصدق نقدمها للسادة القضاة انفسهم ، و للشعب السودانى من ورائهم .. ونحن اذ نقولها ندعو السادة القضاة للتفكر فيما يقرأون ، واخذه بحسن النية و الاخلاص الذى صدر به منّا. .. وليعلموا ان كل تجربة لا تورث حكمة تكرر نفسها .. اما التجارب الناجحة والتى تعلّمنا عن انفسنا وعن التعامل مع الآخرين فى مسئولية واعتدال ، فهى جديرة بالثمن الذى ندفعه فيها ، مهما ظهر باهظا وعزيزا لدى الوهلة الاولى ..

هذا ، و قد ورد عن النبى عليه الصلاة و السلام (ان لم تخطئوا و تستغفروا فسيأت الله بقوم يخطئون و يستغفرون فيغفر لهم .)

الله المسئول ان يجنّب هذا الشعب كل الشرور انه سميع مجيب ..

امدرمان
ص.ب ١١٥١
تلفون ٥٦٩١٢

الثمن ٥٠ قرشاً